بلدية ام الفحم
مكتب مراقب البلدية
أم الفحم 30010
טלפון 6313721 – 04 / 6317740 פקס 04 / 6313504

עירית אום אל פחם
לשכת מבקר העיריה
אום אל פחם 30010

بلدية أم الفحم

עירית אום אל פחם

تقرير مراقب البلديه

الخامس عشر

بلدية ام الفحم
مكتب مراقب البلدية
أم الفحم 30010
טלפון 6313721 – 04 / 6317740 פקס 04 / 6313504

עירית אום אל פחם
לשכת מבקר העיריה
אום אל פחם 30010

لحضرةالشيخ خالد حمدان المحترم

رئيس البلدية
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

فيما يلي اضع بين يديك تقرير المراقبة لعام 2011 وذلك حسب قانون البلديات , بند 170 ج (ا) وكذلك حسب انظمة البلديات (تقرير مراقب البلدية) .

كم تعلم فأن التقرير يلخص عمل المراقبة خلال السنة والتي قد نقلتها لك بشكل متتابع على مدار السنة حتى يتم معالجة المواضيع باقرب سرعة ممكنة . ينوّه ان هناك قضايا ومواضيع يشارك مراقب البلديه في علاجها ووضع تصورات مناسبه لحلها وهو ما يسمى العمل الدارج (שוטף) . وبالتالي فان التقرير يلخص زبدة القضايا والتوصيات.

مواضيع التقرير تم اختيارها حسب وجهة نظر المراقبة , مع الاخذ بعين الاعتبار الملاحظات التي تم توجيها عن طريق الادارة وبعض اعضاء لجنة المراقبة .

المراقبه اختارت ان تركز عملها هذه السنه في موضوع ذات طابع مهم وهو موضوع قياسات الارنونا وتوصيات للحلول التي ترى المراقبه مناسبا ان يتم تبنيها والعمل على تنفيذها.

من الضروري ان الاحظ ان قسم من المواضيع والتوصيات التي تم طرحها في التقرير تم معالجتها خلال السنه, الا ان البعض الاخر ما زال معلقا وينتظر العلاج .

حسب القانون فأن على رئيس البلدية تقديم ملاحظاته حول المواضيع الواردة في التقرير , هذه الملاحظات سترفق بالتقرير وتقدم للجنة المراقبة , والتي بدورها سوف تبحث التقرير في جلسة خاصة على ان يتم تقديمها لجلسة في المجلس البلدي .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام
رفعت احمد محاجنة
مراقب البلدية

بلدية ام الفحم
مكتب مراقب البلدية
أم الفحم 30010
טלפון 6313721 – 04 / 6317740 פקס 04 / 6313504

עיריית אום אל פחם
לשכת מבקר העיריה
אום אל פחם 30010

قياسات الارنونا

مع دخول شركة المياه للعمل في سنة 2009 اتفق على فترة انتقالية بموجبها جميع قياسات الابنية التي تقوم بها البلدية حتى شهر 11/2009 والتي لم يتم قياسها مسبقا ,يتم ادخالها لحاسوب البلدية بما في ذلك امتار مياه ومجاري والتي ستكون لصالح صندوق البلدية حتى ذلك التاريخ وبالتالي من مصلحة البلدية العمل بشكل مكثف على قياس اكبر كمية ممكنة من ابنية جديدة او اضافات ابنية حتى يتم ادخالها للحاسوب من أجل زيادة حجم الزام الذمم ومن ثم زيادة الجباية .

الا ان الوضع لم يتم على هذا النحو اطلاقا حيث أن جل مجهود موظفي قسم الارنونا في السنه الاخيره انصب على الجبايه والمشاركه في الحملات التي يقوم بها القسم وبعلم من ادارة البلديه وبالتالي موضوع القياسات اصبح مهملا وليس في سلم الاولويات من قبل الاداره والموظفين .

بل أكثر من ذلك في موضوع التقاطع بين قسم الارنونا وشركة المياه والتي اصبح من واجبها القيام بالقياسات من اجل فرض امتار المجاري والمياه لصالحها والقيام بعملية تقاطع معلومات مع قسم الارنونا من أجل فرض الذمم بامتار الارنونا لصالح البلديه حتى لايكون الجهد في مجال القياسات مضاعف أي يقوم كل طرف بعملية قياس منفرده لاحتياجه بمعزل عن الاخر مما يسبب ازعاج للمواطن وتبديد في المجهود . في هذا الامر ايضا وقع خلل ولم يتم على النحو الصحيح وكل ذلك من دون تحريك ساكن من قبل المسؤولين والموظفين في البلديه لتدارك الخطأ الحاصل حيث لم يحصل أي تقاطع للمعلومات بين الطرفين.

وعند مراجعة الموضوع مع مدير شركة المياه وكذلك مع موظف قسم الارنونا تبين ان كل طرف يلقي بالمهمة على الطرف الاخر حيث ان موظفي الارنونا يقولون بأنهم ووفق الاتفاق يجب

ان يحصلوا على القياسات من شركة المياه الجديدة في حين فأن مدير شركة المياه يقول بأنه ليس موظف بلدية وليس مجبرا بأعطاء معلومات لقسم الارنونا وبرنامج عمله يختلف عن برنامج عمل قسم الأرنونا وبناءا على ذلك فأن قياسات الارنونا تأخرت سنة كاملة بسبب سوء التفاهم هذا وبسبب حملات الجباية والتي استقطبت عمل موظفي الارنونا ايضا بدلا من القيام بقياسات جديدة وزيادة حجم امتار الارنونا التي يتم الزام ذمم المواطنين بها وهذا سبب خساره كبيره لصندوق البلديه خاصه أمتار مجاري ومياه والتي لن تعوّض لانها اصبحت الآن لصالح شركة المياه .

اضافه لذلك اصبح المواطن يستهين بحقوق البلديه ولا يكلف نفسه عناء مراجعة البلديه بالنسبه لبناء جديد لان البلديه اصلا لا تقوم من جانبها بعملية الكشف عن ابنيه واضافات بناء جديده فلماذا هو بنفسه سيقوم بذلك بدلا من البلديه والتي يشعر بانها مقصره في هذا المجال.

قوائم القياسات:

فيما يلي قوائم من حاسوب البلديه لبداية كل سنه والتي توضح عملية القياس في السنوات السابقه والحاليه وحجم الامتار التي تم قياسها مع عدد الوحدات المسجله في القسم .

بلدية ام الفحم
مكتب مراقب البلدية
أم الفحم 30010
טלפון 6313721 – 6317740 / 04 פקס 6313504 / 04

עירית אום אל פחם
לשכת מבקר העיריה
אום אל פחם 30010

القائمه الاولى:

توضّح مجموع الامتار الكلي الموجود في الحاسوب حسب السنوات لبداية كل سنه:

פרטים	סה"כ שטח 2005	סה"כ שטח 2006	סה"כ שטח 2007	סה"כ שטח 2008	סה"כ שטח 2009
מגורים	1155127	1090858	1237666	1179525	1217666
עסקים	71434	60863	76657	70744	77149
מלאכה ותעשיה	53864	54174	42719	46797	46777
מש' ומוס' ומרק'	34448	31283	36232	29418	35403
בנקים	1061	1061	1061	1832	2012
מחסנים מסחריים	68495	68856	76960	83412	85972
קרקע תפוסה	21106	15626	28296	47013	50117
מוע' ומוס' פרט	2133	2914	3153	7696	3666
נ. לא כשיר	0	0	0	0	0
חניונים	9505	8893	11378	12529	13059
סה"כ	1417173	1334528	1514122	1478966	1531821

بلدية ام الفحم
مكتب مراقب البلدية
أم الفحم 30010
טלפון 6313721 – 6317740 / 04 פקס 6313504 / 04

עירית אום אל פחם
לשכת מבקר העיריה
אום אל פחם 30010

القائمه الثانيه:

فيما يلي قائمه بعدد الامتار التي تم قياسها او زيادتها في كل سنه خلال السنه

פרטים	סה"כ שטח 2006	סה"כ שטח 2007	סה"כ שטח 2008	סה"כ שטח 2009
מגורים	-64269	146808	-58141	38141
עסקים	-10571	15794	-5913	6405
מלאכה ותעשיה	310	-11455	4078	-20
מש' ומוס' ומרק'	-3165	4949	-6814	5985
בנקים	0	0	771	180
מחסנים מסחריים	361	8104	6452	2560
קרקע תפוסה	-5480	12670	18717	3104
מוע' ומוס' פרט	781	239	4543	-4030
נ. לא כשיר	0	0	0	0
חניונים	-612	2485	1151	530
סה"כ	82645-	179594	35156-	52855

بلدية ام الفحم
مكتب مراقب البلدية
أم الفحم 30010
טלפון 6313721 – 6317740 / 04 פקס 6313504 / 04

עירית אום אל פחם
לשכת מבקר העיריה
אום אל פחם 30010

القائمه الثالثه:

فيما يلي عدد الوحدات الكلي التي تم تسجيلها في الحاسوب في بداية كل سنه

פרטים	מס' יחידות 2006	מס' יחידות 2007	מס' יחידות 2008	מס' יחידות 2009
מגורים	9769	10887	10372	10631
עסקים	787	897	832	896
מלאכה ותעשיה	309	313	344	343
מש' ומוס' ומרק'	355	380	344	369
בנקים	3	3	5	6
מחסנים מסחריים	430	487	521	536
קרקע תפוסה	22	26	32	37
מוע' ומוס' פרט	13	15	27	18
נ. לא כשיר	0	0	0	0
חניונים	81	88	88	89
סה"כ	11769	13096	12565	12925

بلدية ام الفحم
مكتب مراقب البلدية
أم الفحم 30010
טלפון 6313721 – 6317740 / 04 פקס 6313504 / 04

עירית אום אל פחם
לשכת מבקר העיריה
אום אל פחם 30010

القائمه الرابعه:

فيما يلي التغيير الذي حدث في عدد الوحدات خلال السنه

פרטים	מס' יחידות 2007	מס' יחידות 2008	מס' יחידות 2009
מגורים	1118	-515	259
עסקים	110	-65	64
מלאכה ותעשיה	4	31	-1
מש' ומוס' ומרק'	25	-36	25
בנקים	0	2	1
מחסנים מסחריים	57	34	15
קרקע תפוסה	4	6	5
מוע' ומוס' פרט	2	12	-9
נ. לא כשיר	0	0	0
חניונים	7	0	1
סה"כ	1327	531-	360

وفي حديث مع قسم الارنونا حول خطة العمل من اجل سد الفجوة في عملية القياس أجيب بأن البلدية بصدد التعاقد مع شركة قياسات حيث من مهمتها قياس جميع العقارات في مدينة ام الفحم بدون استثناء على ان تتم عملية الجرد في سنة 2011 ويتم تعديل الحاسوب بناءا على القوائم التي تقدمها الشركة واعتبارا من بداية سنة 2012 تكون البلدية قد قامت بعملية حتلنة شاملة للامتار في حاسوب البلدية بحيث تكون نقطة انطلاق لقياسات دورية مستقبلية حتى لا تقع البلدية في نفس المطب والتقصير في عملية القياسات .

المراقبة تؤكد على ان هذه العملية يجب ان يرافقها ايضا تعيين مديرا لقسم الارنونا من مهمته متابعة الشركة وكذلك متابعة القياسات الذاتية مستقبلا وكذلك استقبال الاعتراضات ومراجعتها ووضع خطة عمل لقسم الارنونا حتى لا يبقى بدون توجه او ادارة مهنية والا سنعود لنفس نقطة البداية وكأننا لم نعمل شيئا .

<u>توصيات :</u>

1- ادخال شركة قياسات كما وعدت البلدية في سنة 2011 .

2- تعيين مديرا لقسم الارنونا .

3- المراقبه توصي ايضا ان يتم تعديل المعلومات فيما يخص امتار المخازن بيد موظف واحد فقط وبمصادقة مدير قسم الارنونا او من ينوب عنه وبعد فحص الموضوع في الميدان وعلى ارض الواقع.

ضبط الابنيه

لا شك ان البلدية تواجه مشكلة في ايجاد وضبط الابنية الجديدة وتسجيل الممتلكات على اصحابها وذلك بسبب البناء في جذر البلد والمناطق المكتظة حيث لا يوجد خرائط مفصلة ورخص بناء وبما ان البناء يتم في اراضي خاصة لذلك يستطيع كل مواطن ان يقوم ببناء بيت في ارضه دون ان يتوجه للبلدية , كذلك اضافة بيت او طبقة جديدة ليست صعبة في ظل غياب الترخيص وبالتالي لا يحتاج المواطن القدوم للبلدية وطلب رخصة مع توفر الماء لكل شخص في بيته او من جيرانه , وهذا يجعل مهمة موظفي الارنونا صعبة للغاية لانهم بحاجة للبحث بشكل دقيق عن كل اضافة او بيت جديد .

النتيجة المباشرة لهذا الوضع هو خسارة البلدية اموال كثيرة ثمن اشتراكات مياه ومجاري حتى 11/2009 وكذلك ضرائب ارنونا لان مخزون المعلومات حول امتار السكن غير دقيقة وبالتالي تصبح الضرائب المفروضة بعيدة عن الواقع والوضع السليم مما يسبب عجز في ميزانية البلدية وجائزة لاصحاب البيوت الذين لا يراجعون البلدية ويقومون ببناء غير مرخص .

تحسين المعطيات في الحاسوب بحاجة لجهد كبير من قبل موظفي الارنونا من اجل سد العجز في القياسات ومواكبة البناء الجديد والاعتراضات على القياسات الموجودة في الحاسوب وما الى ذلك , كل ذلك بحاجة لانظمة عمل من اجل تحسين وضع القياسات في الحاسوب وزيادة حجم امتار السكن والامتار التجارية من اجل زيادة حجم الجباية اذ ان اساس الجباية هو ما يتم قياسه من امتار من أجل فرض ضريبة الارنونا .

هناك ثلاثة اطراف مهمة تعمل في موضوع البناء والاضافات للابنية القائمة وهي البلدية وشركة المياه ولجنة التنظيم , وبداخل البلدية هناك اقسام لها تداخل في موضوع البناء وهي قسم الهندسة وقسم الترخيص في البلدية وقسم الأرنونا ولجميع هذه الاصعدة يجب وضع الانظمة من اجل الاحاطة بموضوع القياسات , اذ ان كل قسم له دوره في مجال الكشف عن الابنية الجديدة والاضافات , تبادل المعلومات بين هذه الاطراف مهم جدا من اجل الزام الذمم في امتار البناء الجديد .

ومع دخول شركة القياس مستقبلا وكما ورد اعلاه وبوعد من ادارة البلديه في بداية 2011 يصبح الوضع ملحا اكثر بعد انهاء الشركه عملها وبدايه جديده لموضوع القياسات وقد تم تجاوز النقص في القياس مع انهاء الشركه عملها وتعديل الحاسوب بما يتطابق مع ارض الواقع ولا يسمح بان يستمر الوضع على ماهو عليه الان من عدم قياس امتار جديدة لان ذلك يسبب خسارات مالية كبيرة لخزينة البلدية .

من الملاحظ ايضا انه في السنوات الاخيرة يطغى على عمل قسم الجباية بما في ذلك عمل قسم الارنونا هو الانشغال الدائم والمستمر في عملية الجباية والحملات التي يقوم بها القسم بالاشتراك مع موظفي قسم الارنونا في حين تم التوقف شبه التام عن عملية قياسات امتار البناء من اجل فرض الارنونا وكذلك تم التوقف عن عملية الكشف عن ابنية جديدة او اضافات ابنية وبالتالي يؤكد مره اخرى على ان المعلومات في الحاسوب غير دقيقة وقديمة وبحاجة لتعديل مستعجل حتى يتم رفع عدد الامتار التي يتم الزام الذمم بها .

المراقبة ترى انه من المناسب حتى يتم تدارك الفجوة الكبيرة في عملية القياسات مستقبلا العمل وفق الخطوات التالية :

1- عملية تصوير جوي من اجل الكشف عن البنايات والاضافات الجديدة بالتعاون مع شركة المياه وكما اتفق على ذلك مع الشركة طيلة سنة 2009 الا ان الامر لم ينفّذ بعد .

2- عملية استطلاع ممتلكات خاصة في المناطق الجديدة واطراف البلد حيث يتم البناء بشكل مكثف كذلك الامر بالتعاون مع شركة المياه .

3- عملية نقل معلومات بين شركة المياه وقسم الارنونا : يجب عقد جلسة مع الشركة حول الموضوع ووضع نظام عمل يتم بموجبه نقل المعلومات عن ابنية واضافات جديدة الى قسم الارنونا من اجل ادخالها في الحاسوب .

4- قسم الهندسة : يجب ان يتم توصيل للمعلوومات من قسم الهندسة الى قسم الارنونا حول الخرائط التي يقدمها المواطن بعد المصادقة عليها وتعديلها في الحاسوب + تفصيل الامتار وعدم الاكتفاء بالخارطة وانما فحص الامتار في ارض الواقع .

5- ترخيص المحال التجارية : كما هو معلوم فأن فرض الذمم على المحال التجارية يختلف عنه من امتار السكن حيث ان سعر المتر للمحل التجاري ضعف سعر المتر لمحل السكن وكذلك جباية الارنونا من المحال التجارية اسهل من السكن وعليه يؤكد على عملية نقل للمعلومات

بين قسم الترخيص وقسم الارنونا وتعديلها في الحاسوب وفق الوضع في ارض الواقع .

الوضع الامثل هو تطابق بين الامتار المسجلة في قسم الارنونا كأمتار تجارية وعدد المحال التجارية الموجودة في حاسوب قسم الترخيص وعليه يجب وضع نظام عمل من اجل تقاطع المعلومات بين القسمين .

هذا الموضوع اكدت عليه المراقبه في تقارير سابقه وعديده وعلى الرغم من الوعود المتكرره في هذا المجال الا ان شيئا لم يحدث على الرغم من ان الموضوع لايستحق المجهود الكبير وما هو الا جلسه دوريه تعقد بين الترخيص والارنونا يتم فيها مقارنة القوائم بين القسمين والتعديل كما هو الوضع في ارض الواقع .

المراقبه توصي امام رئيس البلديه تبني هذا النظام في العمل وتطبيقه بشكل حازم وواضح لما في ذلك من مصلحه للبلديه .

6- اللافتات : يجب ان يتم الكشف والفحص عن اللافتات للمحال التجارية ومطابقتها مع ما هو مسجل في قسم الارنونا كمحال تجارية ومع قسم الترخيص ناهيك عن المدخول الاضافي من رسوم اللافتات الامر الذي يعتبر شبه معطل في الفترة الاخيرة .

7- قياس الظهر: مشروع ابن بيتك في الظهر شارف على الأنتهاء واصبحت معظم القطع التي تم توزيعها بها بناء ولكن حتى الان لم يتم

قياس بيوت الظهر بشكل منظم وتعديل الحاسوب بالمعلومات مما يزيد من امتار الارنونا وبالتالي زيادة حجم الجباية .

المراقبه توصي قياس البيوت في الظهر قبل دخول شركة القياس لان ذلك يوفر على البلديه اجرة الشركه التي تحصل عليها لقاء قياسات جديده .

8- قسم الصحة: مراقبي قسم الصحة وبحكم تواجدهم المستمر في الميدان يستطيعون ملاحظة أي اضافات بناء او ابنية جديدة وتوصيل المعلومات لقسم الارنونا .

9- قراءة عدادات المياه : من خلال التجوال لقراءة عدادات المياه عن طريق شركة المياه يمكن ملاحظة اضافات ابنية او ابنية جديدة , هذه المعلومات يجب ان يتم توصيلها لقسم الارنونا بالتنسيق مع شركة المياه .

10- الخروج الى الميدان : من خلال تواجد موظفي الارنونا في الميدان وقياس الاعتراضات من الممكن ان يلاحظوا البنايات الجديدة واضافة الابنية الجديدة وبالتالي المسارعة من اجل قياسها وادخالها للحاسوب .

11- مراقب الابنية : على مراقب الابنية توصيل المعلومات لقسم الارنونا من اجل ادخالها في الحاسوب .

القوى البشرية :

يعمل في قسم الارنونا فقط 4 موظفين وتقع عليهم مهمة القياسات الجديدة وكذلك استقبال الجمهور من اجل الاعتراضات ومن ثم قياس الاعتراضات واكثر من ذلك وهو الاشتراك في حملات الجباية بتوجيه من مدير القسم وبالتنسيق مع ادارة البلدية وبالتالي اصبحت مهمة القياسات لدى موظفي القسم ثانوية بحكم انشغالهم بالجباية مما يؤكد ويؤدي الى اهمال موضوع القياسات وعليه توصي المراقبة اجراء قياسات عن طريق شركة خارجية لجميع الابنية في ام الفحم من اجل الكشف عن الابنية الغير موجودة في الحاسوب ومن ثم تسليم الموضوع لموظفي القسم من اجل المتابعة اولا بأول وعدم ترك الموضوع بدون معالجة , وكل ذلك بحاجة لقرار اداري من ادارة البلدية , ومن الممكن تأهيل موظفين اضافيين للقياسات ومن ثم القيام بحملة قياسات كما تقوم البلدية بحملة جباية .

من جهه اخرى يعمل مدير قسم الجبايه ايضا كمدير لقسم الارنونا هذا الامر يخالف الانظمه المعمول بها في البلديات وعليه يجب الفصل بين الجبايه والارنونا من اجل نظام العمل السليم

وعليه توصي المراقبه كما ذكر اعلاه تعيين مديرا لقسم الارنونا .

تقاطع المعلومات :

جميع المعلومات التي قد تصل الى قسم الارنونا من الاقسام والاتجاهات التي تم ذكرها ايضا تكفي فقط في عملية الكشف عن اضافات او ابنية جديدة ولكن ليس بها قياسات وانما معلومات خامة . وعلى موظفي قسم الارنونا ترجمة هذه المعلومات الى امتار من اجل ادخالها في الحاسوب أي ان موظفي القسم مطالبين بالخروج الى الميدان بعد وصول المعلومات من اجل القيام بعملية القياس وهذا ايضا به جهد واستهلاك للوقت الامر الذي يقتضي زيادة في القوى العاملة في هذا المجال .

غني عن الذكر بأن كثير من الاموال كانت ستصل الى صندوق البلدية فيما لو تم الزام ذمم اصحاب البنايات الجديدة في الوقت وخاصة قبل شهر 09/11 لان امتار المجاري والمياه وهي المبالغ الكبيرة كانت ستصبح من نصيب صندوق البلدية بدلا من ان تذهب لشركة المياه مما يخفف من عجز البلديه المالي ولكن والملاحظه هنا لادارة البلديه لم يُتّخذ القرار المناسب وفي الوقت المناسب من القيام بحملة قياسات مكثفه على غرار حملة الجبايه ولم يتابع الموضوع كما يجب مما ضيع على البلديه فرصه كبيره في زيادة حجم الامتار المعدله في حاسوب البلديه والذي هو اساس فرض الضريبه وبالتالي زيادة حجم المدخولات لصندوق البلديه.

الامر المؤلم في الموضوع هو ان المواطن المخالف والذي يبني بدون رخصة او يضيف طبقة لبنايته بدون ترخيص يصبح في وضع الرابح من جهة انه خالف القانون وبنى بدون ترخيص ولم يدفع رسوم ترخيص ومن جهة انه لم يتم قياس بنايته في الوقت وبالتالي ضاعت على البلدية مدخولات اضافية ربحها المواطن بمخالفته للقانون .

نموذج 4 :

بنايات جديدة والتي اصبحت جاهزة للسكن يجب ان تحصل على نموذج 4 من اجل ربط الكهرباء , ولا يتم استصدار النموذج بدون الرجوع للبلدية وهذا به نوع من شبكة الصيد للبنايات الجديدة والتي اصبحت جاهزة للسكن وبالتالي ممكن تسجيلها في الحاسوب ان لم يكن ثم تسجيلها مسبقا او نقلها من وضع غير جاهز للسكن لوضع جاهز للسكن وبداية دفع الارنونا . الامر المهم هنا هو اضافة الابنية والتي يتم بنائها بمحاذاة سكن قائم او على ظهره وليست بحاجة لنموذج 4 وبالتالي يصعب ايجادها وعملية الاستطلاع اصبحت مهمة وملحة من اجل الكشف عن هذه الاضافات والزامها بالارنونا.

بلدية ام الفحم
مكتب مراقب البلدية
أم الفحم 30010
טלפון 6313721 – 04 / 6317740 פקס 04 / 6313504

עירית אום אל פחם
לשכת מבקר העיריה
אום אל פחם 30010

القوانين المساعدة

حسب خطة العمل لمراقب البلدية فقد تم ادراج موضوع القوانين المساعدة لبلدية ام الفحم في تقرير سنة 2009 وذلك على النحو التالي :

1- المبنى التنظيمي لموضوع التفتيش على القوانين المساعدة .

2- طريقة تنفيذ التفتيش على تطبيق القوانين .

3- مدى صلاحية القوانين المساعدة للوقت الحالي ومجالات التحسين .

4- مدى مساهمة القوانين المساعدة في مدخولات البلدية .

عام

القوانين المساعدة في السلطات المحلية تم سنها حسب قانون البلديات بموجب فقرة 13 بنود 250-268 بالاضافة للقوانين والانظمة التي تم سنها عامة والتي توجه لسن قوانين مساعدة لتنفيذ هذه القوانين الرئيسية .

الهدف من القوانين المساعدة هو تنظيم العلاقة بين المواطن والسلطة المحلية في مجال النشاطات والفعاليات التي تقوم بها البلدية من اجل راحة ورفاهية المواطن .

القوانين المساعدة تعطي الامكانية للسلطة المحلية جباية رسوم او غرامات مما يزيد في مدخول البلدية .

بلدية ام الفحم
مكتب مراقب البلدية
أم الفحم 30010
טלפון 6313721 – 04 / 6317740 פקס 04 / 6313504

עירית אום אל פחם
לשכת מבקר העיריה
אום אל פחם 30010

معطيات

منذ اقامة المجلس المحلي في مدينة ام الفحم حتى الان تم سن 20 قانون مساعد حسب القانون فقرة 13 بنود 268-250 . جزء من هذه القوانين تم تطبيقها وجزء اخر لا يزال ساري المفعول ولكن لا تعمل البلدية على تطبيقه في ارض الواقع كما سيأتي تفصيل ذلك لاحقا .

معظم القوانين المساعدة تم سنها ما قبل سنوات الثمانينات في حين انه في بلدية ام الفحم منذ سنوات التسعين أي مع تسلم الحركة الاسلامية ادارة البلدية لم يتم سوى سن خمسة قوانين مساعدة وهي على النحو التالي :

1- سنة 1995 قانون منع (حظر) الضجة .

2- سنة 1991 قانون مواقف السيارات .

3- سنة 1992 تفتيش على بيع اللحم ومنتوجاته .

4- سنة 1993 منصات انتينات التلفزيون والراديو .

5- سنة 1992 قانون خدمات الحراسة .

منذ سنة 1993 لم يتم سن أي قانون مساعد اضافي لبلدية ام الفحم مع العلم بأن هناك الكثير من المجالات التي تستطيع البلدية سن قوانين مساعدة من اجل رفاهية المواطن وكذلك من اجل تنظيم عمل البلدية وترتيب الاوضاع خاصة فيما يخص الصحة والبيئة من هذه الامور التي من الممكن سن قوانين مساعدة من اجل ترتيبها وتنظيمها ما يلي (الامر المعمول به في بلديات اخرى في البلاد) .

بلدية ام الفحم
مكتب مراقب البلدية
أم الفحم 30010
טלפון 6313721 – 04 / 6317740 פקס 04 / 6313504

עירית אום אל פחם
לשכת מבקר העיריה
אום אל פחם 30010

القانون الذي يمكّن سن قانون مساعد	موضوع القانون
قانون البلديات بند 12	تنظيف الارصفة
قانون البلديات بند 13أ	واجهات البيوت
قانون البلديات بند 14	معالجة الخرداوات
قانون البلديات بند 15	اضرار الصحة (مجاري)
قانون البلديات بند 16	بيع منتوجات(اسواق)
قانون البلديات بند 18	دخول منتوجات اللحم المجمد وبيعه
قانون جمع وافراغ النفايات- تدوير	فرض جمع النفايات على المواطن للتدوير
قانون السيول بند 44	جباية رسوم سيول لتنظيف لبالوعات
تربية الحيوانات 1998	ترتيب موضوع تربية الحيوانات في البيوت
قنون من التدخين	منع التدخين في الاماكن العامة

الوضع في ارض الواقع

كما سبق وذكر بأن الهدف من القوانين المساعدة هو تنظيم العلاقة بين المواطن والسلطة المحلية والعمل على رفع مستوى النظام والترتيب والنظافة في المدينة وكذلك مساعدة البلدية في تنفيذ الواجبات والصلاحيات الملقاة على عاتقها اتجاه المواطن .

ولكن من خلال النظر للموضوع في ارض الواقع تجد ان منظر المدينة وواجهات البيوت وكذلك اطراف الطرقات والشوارع والنفايات المتراكمة هنا وهناك وانتشار البسطات في الطرقات وكذلك عدم تطبيق قانون مواقف السيارات وارتفاع الضجة واصوات الاعراس لساعات متأخرة والتعدي على الارصفة واستغلال واجهة المحلات لنشر منتوجات البيع وانتشار الخرداوات في اطراف الشوارع والبناء المتعدي على الملك العام والزحف المتواصل على الشوارع وسكب المياه في الطرقات وغير ذلك كثير , كل ذلك يشير على عدم تنفيذ القوانين المساعدة التي جاءت لتنظيم كل هذه المشاكل لما في ذلك مصلحة للمواطن العادي والذي يرغب ان ينعم بالسير بأمان في الطرقات مع منظر معقول لوجه المدينة .

الانطباع لدى المراقبة وكذلك لدى أي مواطن عادي في مدينة ام الفحم هو ان البلدية تقف عاجزة امام التجاوزات التي تحصل في مجال النظافة وتطبيق القوانين المساعدة وذلك لاسباب عدة منها :

1- عدم وجود مراقبين كفاية لتغطية كافة انحاء البلد .

2- عدم عمل المراقبين في ساعات ما بعد الظهر مما يتيح المجال للتجاوز من قبل من يرغب في ذلك.

3- عدم وجود مخالفات رادعة للمواطن المتجاوز في القانون .

4- عدم تقديم شكاوى قضائية في المحاكم لفرض الغرامات .

5- عدم تعاون الشرطة في مجال فرض المخالفات .

كل هذه العوامل ادت الى غياب هيبة السلطة المحلية في اعين المواطن العادي وبالتالي اصبح التجاوز ذا جدوى في غياب تطبيق القانون والمخالفات .

تعليمات المستشار القضائي للحكومه :

بنود العقاب في القوانين المساعدة :

الطريقة التي بموجبها تفرض السلطة المحلية المخالفات تنقسم لقسمين :

1- تقديم لائحة اتهام

2- اعطاء تقرير (דוח) طلب للمحكمة مع خيار غرامة (او خيار محكمة حسب بند 228 للقانون الجنائي).

تقديم لائحة الاتهام : في السابق الوضع (حسب بند 254) هو ان للسلطة المحلية الصلاحية في تحديد العقاب في القوانين المساعدة مع سقف اعلى للغرامة ولكن حسب تصحيح 36 لقانون البلديات تم الحديث عن عقاب موحد مع غرامة موحدة لجميع القوانين المساعدة , هذا التصحيح اعطى البلدية الصلاحية لتقديم لائحة اتهام في المحكمة على مخالفة أي قانون مساعد والمحكمة تستطيع فرض غرامة قصوى حتى 3300 ش.ج .

من هنا تعليمة العقاب الشاملة عمليا استبدلت جميع بنود العقاب الموجودة في القوانين المساعدة التي تم تحديدها في السابق وعمليا جميع بنود العقاب الموجودة في القوانين المساعدة غير سارية المفعول وعليه من المفروض عمليا تبطيل جميع بنود العقاب في القوانين المساعده وتعديلها حسب تصحيح القانون 36 .

في السنوات الاخيرة قررت لجنة القانون في الكنيست عدم النظر في أي قانون مساعد لاي سلطة محلية ما لم يتم تبطيل العقوبات الموجودة في القوانين المساعدة التي تخص السلطة المحلية والتي فرضت بالسابق .

وبهذا المجال اقترح المستشار القضائي للحكومة اجراء تعديل لجميع بنود العقاب في القوانين المساعدة عن طريق قانون مساعد جديد يسمى "قانون مساعد السلطة المحلية (ام الفحم) (تبطيل بنود العقاب) 2008 .

<u>توصية :</u> يوصى امام رئيس البلدية العمل وفق القانون وتبطيل جميع بنود العقاب بالقوانين المساعدة بموجب قانون مساعد جديد وتمديد تعليمة العقاب حسب ما ينص عليه تصحيح 36 وهو عقاب موحد لجميع المخالفات للقوانين المساعدة .

مخالفات التي يحررها المراقبين

هناك العديد من الامور التي على البلدية القيام به بالنسبة للتقارير والمخالفات التي يحررها المراقب في قسم الصحة وذلك وفق تعليمات المستشار القضائي للحكومة .

اولا على البلدية تحديد نوعية المخالفات هل هي مخالفة غرامه وبالتالي يمكن تحريرتقرير من قبل المراقب مع الغرامة وذلك بدلا من تقديم لائحة اتهام ضد المواطن , وهذا الأجراء اسهل للمواطن والبلديه واسرع او تقديم لائحة اتهام مباشره بدون تسوية الموضوع عن طريق غرامه.

حسب التعليمات مبلغ المخالفة هو 660 ش.ج مقابل 3300 ش.ج اذا تم تقديم لائحة اتهام للمحكمة , طبعا الفرق ينبع من كون ان المخالفة يمكن انهائها خارج اروقة المحاكم مع المراقب لقسم الصحة وبالتالي توفير الجهد والوقت والمال على المواطن والسلطة.

مبنى اوامر جنح الغرامة (עבירות קנס) هو كالتالي :

- العمود الاول: قائمة بأسماء القوانين المساعدة المشمولة بأمر جنح الغرامة .

- العمود الثاني : قائمة بالبنود التي تم تحديدها في كل قانون مساعد على انها جنح غرامة (עבירות קנס) .
- العمود الثالث : درجة الغرامة التي تم تحديدها لكل بند .

<u>توصية:</u> الوضع القائم هو ان البلدية لم تجهز هذه القائمة ولم تضع القوانين المساعدة التي بها جنح غرامة بشكل مركز وبالتالي هذا مخالف للقانون وعلى البلدية التقيد بهذا الامر كما تم توضيح ذلك وتكلفة المستشار القضائي بالموضوع .

وبالتالي على البلدية تجهيز مسودة لامر جنح الغرامة (עבירות קנס) ومن ثم تمريرها للقسم القضائي في وزارة الداخلية من اجل اخذ المصادقة عليها .

<u>اوامر جنح الغرامة (צווי עבירות קנס):</u>

عند تجهز مسودة اوامر جنح الغرامة على البلدية مراجعة جميع القوانين المساعدة القديمة والحديثة وبحث مدى صلاحياتها للواقع الحالي وهل من الضروري ومن المستحسن فرضها اليوم واذا كان

الامر كذلك هل من الضروري ملائمته لمتطلبات العصر الحاضر وبالتالي تصليح القوانين المساعدة القديمة التي ترى البلدية من المجدي فرضها على المواطن .

على البلدية الموازنة ما هي البنود التي ترى انه من المناسب تحديدها كجنح غرامة وايها ترى انه من المناسب فرضها عن طريق لائحة اتهام , وكذلك تحديد نسبة الغرامة لكل مخالفة حسب متطلبات السلطة المحلية بحيث ان تضع اهمية قصوى لجميع الظواهر المنتشرة في البلد والتي ترى البلدية من المناسب وضع الحد لها عن طريق تشديد العقوبة , أي اننا نتحدث هنا عن سياسة فرض المخالفات للسلطة المحلية حسب متطلباتها .

تدرج الغرامات :

من اجل تدريج الغرامات يجب الاخذ بعين الاعتبار عدة عوامل :

1- جنح التي بها خطر على سلامة الجمهور وصحته وامنه مثل عملية اشعال النيران في منطقة سكن , بيع منتوجات لحوم فاسدة , عملية تلويث المياه وما الى ذلك . كل هذه الجنح تكون في تدريج غرامة أ .

2- جنح التي تؤدي الى اضرار جسيمة مثل سكب مخلفات صناعية لشبكة المجاري مما يؤدي اضرار جسيمة لها .

3- جنح تخريب وتدمير ممتلكات عامة .

4- جنح تؤدي الى تشويش على الجمهور .

من الجنح التي يجب تقديم لائحة اتهام بحقها ولا يجوز وضعها في قائمة جنح الغرامة مثلا التشويش على موظف السلطة للقيام بواجبه او التعدي على مكاتب البلدية موظفيها او اعضائها , تخريب مكاتب البلدية ومؤسساتها , كل هذه الجنح يجب تقديمها للمحكمة من اجل ان يأخذ القانون مجراه .

<u>ترتيبات عامه (הסדר כללי)</u>:

من المعلوم أن الترتيبات العامه لكل الدوله أهم بكثير من الترتيبات الخاصه أو المحليه لكل سلطه محليه. وبالتالي هناك حاجه لفحص هل لقانون مساعد معين هناك ترتيبات عامه وبالتالي يمكن الأكتفاء بذلك ام لا يوجد ترتيبات من هذا القبيل وعلى البلديه تحديد الترتيبات الخاصه بها .

على سبيل المثال هناك ترتيبات عامه على مستوى الدوله في موضوع المحافظه على النظافه, السير, مراقبة الكلاب, وتحديد اماكن التدخين .

كما ذكر من ضمن الترتيبات العامه موضوع السير ومواقف السيارات وبالتالي من الممكن تطبيق قانون توقيف السيارات في اطار القانون العام وهو اسرع وأسهل وكذلك ممكن تدخل الشرطه خاصة في الأماكن التي يتم بها ايقاف السيارات مما يشكل عرقلة حركة الماره أو خطر على السلامه العامه مثل توقيف السيارات وسط الدوار أو على الرصيف المؤشر بلون الأحمر والأبيض أو في منعطفات الشوارع, وعلى البلديه تحرير مخالفات حسب قانون السير (תעבורה) وليس

حسب قانون المساعد مواقف السيارات في الأمور المهمه التي يغطي بها قانون السير الجوانب التي ترى البلديه اهميه في فرضها .

توصيه : فحص وجود ترتيبات عامه للقوانين المساعده وتطبيقها في البلديه خاصه في موضوع البيئه , النظافه , وقوانين السير .

<u>دور المحاكم :</u>

من الحلقات المفرغة والدوامة المتكررة هي العلاقة بين المستشار القضائي وقسم الصحة خاصة فيما يخص موضوع المحاكم وتقديم لوائح اتهام بحق المخالفين سواء عن طريق المحاكم المحلية او عن طريق وزارة البيئة , وقد شاركت المراقبة في العديد من الجلسات بهذا الخصوص على مدى السنتين للدورة الحالية وفي كل جلسة يتم تكرار نفس الحديث واتخاذ نفس القرارات والتأكيد المستمر على وجوب وجود محاكمات وتقديم لوائح اتهام الا ان امرا في هذا الخصوص لم يتغير مع ان الجميع يعلم ان المخالفات بدون محاكمات ما هي الا اوراق لا قيمة لها في عين المواطن .

وعامل الردع مفقود بهذه الحالة وعلى البلدية اتخاذ القرار الحاسم في هذا الموضوع

توصيه : شراء يوم في المحكمة المحلية وكذلك استغلال وزارة البيئة والتي تبدي استعدادا لتقديم المخالفين للمحاكمة في القضايا التي تخصها واستصدار توجيهات لكل من المستشار القضائي وقسم الصحة القيام كل بواجبه حتى يتم تدارك الموضوع والعمل وفق القانون لما فيه مصلحة الجميع .

<u>اعادة تنظيم القوانين المساعدة :</u>

قامت البلدية بطباعة القوانين المساعدة في كتاب مجلد بغلاف من النوع الصلب كما ينص على ذلك القانون ولكن المطلع على القوانين المساعدة الموجودة في الكتاب يرى انها قديمة جدا وغير محتلنة او معدلة حسب القوانين والتعليمات من المستشار القضائي للحكومة كما ذكر انفا في التقريرومعظمها لا يطبق ويتواجد بها قوانين قديمه جدا لم يتم ازالتها من الكتاب وبالتالي على البلدية اعادة تنظيم القوانين المساعدة كما تنص على ذلك التعليمات والقوانين وفق الخطوات التالية :

1- اعادة صياغة جميع القوانين المساعدة التي بحاجة لصياغة جديدة كما ورد في بداية التقرير.

2- اهم التعديلات في القوانين هو مقدار الغرامة التي يجب دفعها لكل قانون وقانون حسب بند 254 لقانون البلديات .

3- تعديل قيمة الرسوم التي يجب دفعها في القوانين التي بها رسوم .

4- القيام بتعديل القوانين حسب الفترة الحالية واخراج القوانين القديمة من كتاب القوانين المساعدة .

كتاب القوانين المساعدة

حسب بند 263 لقانون البلديات على البلدية ان تطبع القوانين المساعدة في مجلد بغلاف من النوع الجامد مع حفظه في البلدية واعطاء الامكانية لشراؤه من قبل المواطنين.

في الكتاب الموجود في البلدية والمغلف بغلاف اسود لا يوجد فصل بين القوانين المساعدة والتي ما زالت سارية المفعول والقوانين غير سارية المفعول . في داخل القوانين المساعدة لم يكن هناك أي تعديل حسب التطورات والمعطيات الجديدة بل ما زالت القوانين على ما هي عليه حتى منذ سنوات الستينات في القرن الماضي , ولم يتم صياغة القوانين في ملف محوسب بحيث يمكن اجراء التعديلات عليه بسهولة ويسر , كذلك الامر لا يمكن تطبيق قانون حرية المعلومات بند 6 والذي

يتحدث عن واجب السلطة المحلية اعطاءه صيغة علنية لقوانينها المساعدة وبخاصة امكانية معاينة القوانين المساعدة وحفظها في مكاتب البلدية والمكتبة العامة .

المراقبة توصي بطباعة كتاب القوانين المساعدة من جديد حسب متطلبات القانون وكما جاء اعلاه .

<u>تطبيق القوانين المساعدة</u>

فرض القوانين المساعدة في كل سلطة محلية يجب ان يتم بواسطة الجهات المختصة والمهنية عن طريق جهاز متكامل ومختص في كل قانون مساعد ومن الواضح ان البلدية لا تقوم بفرض القوانين المساعدة بشكل كامل ومتكامل

من هذه القوانين التي لا تقوم البلدية بفرضها او تطبيقها :

1- قانون مساعد مواقف السيارات .

2- قنون مساعد الحراسة .

3- قانون مساعد فتح المحلات التجارية واغلاقها .

4- قانون مساعد العاب خطرة .

5- قانون مساعد الباعة المتجولين .

وغير هذه القوانين خاصة القديمة منها لا يتم تطبيقها وبالتالي اصبحت هذه القوانين زائدة وليست في موضع العمل على تطبيقها , وهذا يؤدي الى خسارة السلطة المحلية لمصادر دخل اضافية من المخالفات لهذه القوانين بالاضافة للاهمال الذي يحصل في شوارع ام الفحم بسبب عدم فرض القوانين المساعدة وبالتالي على ادارة البلدية وضع سلم اولويات في مجال تطبيق القوانين المساعدة وفقا للمهام التالية :

1- المراقبة وفرض القوانين المساعدة الخاصة بمواضيع البيئة خاصة بعد المحاكمة التي قدمتها وزارة البيئة ضد البلدية بمبالغ طائلة .

2- منع وفرض عدم القاء النفايات , القمامة وقص الاشجار والقائها في الطريق على يد المواطنين او المقاولين او اصحاب المحال التجارية .

3- منع وفرض عدم المساس بوجه المدينة ونظافة واجهات المحلات والبيوت والمراكز التجارية والاماكن العامة .

4- منع وفرض عدم المساس بالنظام والترتيب ونظافة اماكن صناديق النفايات الخضراء في البيوت والمدارس والمراكز التجارية .

5- منع وفرض عدم القاء النفايات في الملك العام على يد المواطنين او المارة او اصحاب البسطات .

6- منع وفرض عدم القاء نفايات البناء في اطراف المدينة والاحياء النائية بواسطة المواطنين او المقاولين ومنع القاء نفايات مصانع او بناء من قبل مقاولين جاءوا بها من خارج البلد .

7- متابعة وكشف أي مساس بالبنية التحتية للمدينة .

8- مراقبة ومتابعة تصليح الخطأ والخلل في شوارع المدينة .

9- منع التدخين في الاماكن العامة وخاصة بناية البلدية ومؤسساتها .

10- مراقبة وفرض قانون الترخيص من قبل قسم الترخيص في البلدية .

11- مراقبة وفرض فتح المحال واغلاقها حسب القانون المساعد .

12- مراقبة اخراج البضائع للطرقات والارصفة من قبل المحال التجارية .

13- مراقبة اخراج الطاولات والكراسي في المقاهي والمطاعم الى الارصفة .

14- اخراج جميع السيارات الخربة والخرداوات من الطرقات واطراف الشوارع .

15- منع التخريب واعمال التشويش من اولاد او مواطنين عاديين .

16- منع اصوات المنادين على البضائع مما يؤدي الى قلق وعدم ارتياح للمواطنين في ساعات الاستراحة او الليل .

17- منع أي اضرار للمتلكات العامة في المنتزهات والطرقات .

18- منع اشعال الحرائق في اطراف المدينة وكذلك على الارصفة من حرق لنفايات المحال التجارية .

19- مراقبة الحفر للبنية التحتية من ماء وكهرباء وهاتف ومتابعة المقاولين او المواطنين في ذلك .

20- مراقبة ومنع أي تخريب لاي اشجار او نباتات في الملك العام خاصة في الشارع الرئيسي ومدخل البلدية .

21- منع أي بيع من قبل باعة متجولين غير مرخصين .

22- منع وفرض عدم استعمال اليات كبيرة ومزعجة في ساعات غير اعتيادية وكذلك سكب الباطون في شوارع البلدية من قبل سيارات الباطون الكبيرة .

23- فرض النظام والنظافة في المناسبات العامة والكبيرة خاصة بعد الاعراس او المهرجانات .

24- منع بيع العاب خطرة للاولاد خاصة في الاعياد .

25- القيام بجولات ميدانية مع مسؤولي الصحة من اجل منع أي سبب لاضرار بالصحة العامة .

26- منع وفرض عدم وضع لافتات في الاماكن الغير معدة لذلك .

<u>توصيه:</u>

جميع هذه المهام والتي تم استنباطها من القوانين المساعدة للبلدية تقع على عاتق موظفي الرقابة القيام بها , وبالتالي التهاون فيها هو مؤشر على عدم جدية العمل مما يسبب ازعاج واضرار للمواطنين .

في المقابل القوى البشرية التي تعمل في مجال الرقابة قد لا تطوق على كل هذه الامور ,

وبالتالي تقع على عاتق ادارة البلدية وضع سلم اولويات لقسم الرقابة مع متابعة التنفيذ حتى لا تبقى الامور تدور في حلقة مفرغة .

<u>تنظيم عمل المراقبين :</u>

لا شك بأن عدد المراقبين الذين يعملون في قسم الصحة من اجل تطبيق القوانين المساعدة بأكملها غير كافي وبالتالي اذا لم يكن في الحسبان لدى ادارة البلدية زيادة عدد المراقبين عليها من جانب اخر التركيز على نوع معين من المراقبة مع المطالبة بنتائج ملموسة في المجال الذي ترى البلدية من الاهمية بمكان التركيز عليه كأن يكون موضوع النظافة مثلا او موضوع توقيف السيارات او موضوع اطراف البلد او أي موضوع اخر .

بناءا على ذلك توصي المراقبة ما يلي :

1- التركيز على جانب معين في موضوع الرقابة تحدده ادارة البلدية بالتنسيق مع المراقبين وقسم الصحة .

2- كتابة انظمة عمل محددة للمراقبين تحيط بكل جوانب العمل الادارية والسلوكية , ردود الفعل , التقديم للمحاكمات وما الى ذلك .

3- ادخال موضوع العمل في ورديات صباحية ومسائية من اجل القطع على المخالفين سبل المخالفات ما بعد الظهر حيث لا يوجد مراقبين .

4- القيام بحملة مركزة مع اعطاء محفزات للمراقبين للقيام بهذه الحملة في مجال من المجالات .

5- **ادارة ملف شخصي في قسم الصحة لكل مراقب عن المخالفات التي حررها وكذلك توضع به شكاوى الجمهور ازاء عمل المراقب ويرفع توصية بذلك لادارة البلدية .**

<u>المبنى التنظيمي :</u>

قسم الرقابة يتبع لقسم الصحة في البلدية وبالتالي مدير قسم الصحة هو المسؤول المباشر عن المراقبين الا ان المراقبة لمست خلال الجلسات التي كانت تعقد في قسم الصحة بحضور رئيس قسم الصحة واحيانا رئيس البلدية ان هناك عدم انسجام بين مدير القسم وموظفي قسم الرقابة , اذ في كثير من الاحيان وقعت اشكالات ومشادات كلامية حول طبيعة عمل الرقابة وخاصة موضوع تحرير المخالفات ومتابعتها في المحاكم عن طريق وزارة البيئة . وقد حدث في الماضي ان قامت البلدية بتعيين مسؤول اداري عن قسم الرقابة غير مدير قسم الصحة لتدارك الاشكالات ولكن في الدورة الحالية يعمل قسم الرقابة تحت اشراف ومتابعة قسم الصحة .

الانطباع هو ان مدير قسم الصحة يطلب نتائج حية وملموسة وعمل جاد من موظفي الرقابة ولكن النتيجة في النهاية في ارض الواقع لا تلمس هذه النتائج الحية والملموسة على الرغم من الطلبات المتكررة والجلسات المتكررة مع قسم الرقابة وبحضور مدير قسم الصحة , في هذه الحالة على مدير قسم الصحة تقديم تقارير مهنية عن عمل كل موظف في قسم الرقابة حتى يتسنى للادارة النظر في موضوع الرقابة بشكل مهني وبعيدا عن العواطف والمشاعر في حالة عدم وجود التقارير المهنية عن موظفي الرقابة ووضعها في ملفاتهم يصعب على المراقبة الداخليه أو الأداره اجراء تقييم مهني للموظفين ومتابعتهم وفحص مدى نجاعتهم والمشاكل التي تواجههم .

هذا الوضع يحتم على مدير قسم الصحه أن يبادر مع ادارة البلديه وأصحاب القرار ايجاد حلول مناسبه لمشاكل الرقابه ومتابعتها مع الأداره وأن يعطي تصور مهني لعمل موظفي الرقابه مع توصيات لتدارك التقصير والأخطاء الموجوده بأعمال قسم الرقابه .

في المقابل ومن خلال الأحاديث مع موظفي الرقابه تجدهم يتذمرون من الكلمات النابيه التي تلحق بهم والشتائم التي تكال اليهم من قبل المواطنين وأصحاب المحلات بسبب تحرير مخالفات لهم وبالتالي انعكس هذا الأمر على عملهم بحيث أصبحت لديهم في بعض الأحيان لا مبالاه ازاء بعض المخالفات لئلا يضطرهم ذلك الى حصول مشادات كلاميه أو شتائم مع بعض المواطنين المخالفين, ويمكن تلخيص هذا الوضع بأن المواطنين يسخرون من مخالفات البلديه بسبب عدم جديتها وعدم متابعتها في أعمالهم .

توصية متابعة ومراجعة مدير قسم الصحه حول تقارير مهنيه عن كل موظف في قسم الرقابه, أو حل جذري هو اخراج قسم الرقابه من قسم الصحه وجعله تحت اشراف مكتب رئيس البلديه عن طريق مساعدة الحاج طاهر .

وكذلك الأمر متابعة المخالفات في أعمالهم حتى لا تصبح عرضة للسخريه والهزء من قبل المواطنين بسبب عدم جديتها بالأضافه الى زيادة عدد المراقبين عن طريق مقاول خارجي وتقسيم متابعة القوانين المساعده بشكل تخصصي لكل مفتش مع فحص الأستتاجيه والمهنيه لكل مفتش على حدى .

وفي حالة لم يتم تدارك الوضع توصي المراقبه بعملية خصخصه لقسم الرقابه الداخليه بعد فحص الجوانب القانويه في ذالك .

تفصيل بعض القوانين المساعده :

فيما يلي بعض من التفصيل في القوانين المساعده والتي جرى الحديث عنها في تقارير سابقه :

قانون مساعد الباعه المتجولين

قانون مساعد مواقف السيارات

قانون مساعد العاب خطره

قانون قانون مساعد فتح المحال التجاريه

قانون مساعد ابنيه خطره

قانون مساعد الخردوات

قانون مساعد النظافه

بلدية ام الفحم
مكتب مراقب البلدية
أم الفحم 30010
טלפון 6313721 – 04 / 6317740 פקס 04 / 6313504

עירית אום אל פחם
לשכת מבקר העיריה
אום אל פחם 30010

معالجة البنايات الخطرة

اقرت بلدية ام الفحم حسب صلاحياتها قانون مساعد البنايات الخطرة (מבנים מסוכנים)

حيث ورد في القانون تعريف " للبنايات الخطرة " " وصاحب البناء "

حسب القانون المساعد على صاحب المبنى ان يقوم بصيانة مبناه بوضع يؤمن سلامة الجمهور وسلامة المستعملين للمبنى , واذا راى صاحب المبنى ان المبنى اصبح في حالة خطرة ومعرض للهدم عليه ان يعلم رئيس البلدية برسالة خطية حول الموضوع والمخاطر التي تحيط بالمبنى .

وبدوره رئيس البلدية يطلب من مهندس البلدية القيام من فترة لاخرى - وعند وصول اخبارية حال وصولها- اجراء استطلاع حول البناء والابنية الخطرة والتي من الممكن ان تشكل خطرا على سلامة الجمهور وعلى مهندس البلدية تقديم تقرير لرئيس البلدية خلال فترة 24 ساعة بعد اجراء الفحص .

وبعد وصول تقرير مهندس البلدية ليد الرئيس يعلم صاحب المبنى ضرورة تنفيذ الاعمال التي وردت في التقرير واذا لم يتقيد بذلك تنفذ البلدية جميع الاعمال الواردة في التقرير وتلزم ذمة صاحب المبنى بكافة التكاليف .

بلدية ام الفحم
مكتب مراقب البلدية
أم الفحم 30010
טלפון 6313721 – 04 / 6317740 פקס 04 / 6313504

עירית אום אל פחם
לשכת מבקר העיריה
אום אל פחם 30010

استطلاع :

ورد في تقرير مراقب الدولة حول البنايات الخطرة ان من صلاحية وحتى من واجب السلطة المحلية اجراء استطلاع وفحص للابنية التي من المحتمل ان تكون في حالة خطرة ومهددة بالهدم وذلك من اجل الكشف عن هذه البنايات في موعد مسبق تفاديا للاضرار والخطر الذي قد يصيب المواطنين او المستخدمين للبناء الخطر .

من خلال فحص الموضوع وجدت المراقبة ان البلدية لم تجر استطلاع من هذا النوع وبالتالي لا يوجد تقرير حول البنايات الخطرة كما انه لم يجر فحص للكشف عن مثل هذه البنايات خاصة في الاحياء القديمة وعليه لا يعرف عدد البنايات في حالة الخطر وبالتالي لا يحظى هذا الموضوع الهام للمعالجة من قبل الاجهزة والاقسام التي من المفروض ان يكون هذا الموضوع من صلاحياتها .

من الخطوات المهمة والتي يجب على البلدية اتخاذها هو ضرورة اعلام الجمهور عن طريق الصحافة المحلية وعن طريق المنشور بضرورة اعلام البلدية المسبق حول البنايات الخطرة وحول الجهة التي ستستلم المعلومات والتي بدورها ستفتح ملف للبناية وتدون بها الشكوى وتحررها لمعالجة البنايات الخطرة في البلدية .

على مهندس البلدية معاينة البناء المهدد بالهدم وتحديد درجة الخطر الذي يشكله المبنى المعني من درجة خطر متدنية جدا الى درجة خطر عالية وبناءا على ذلك يحرر مرسوم لصاحب البناء من أجل تنفيذ امر الهدم في الفترةالتي يحددها مهندس البلدية وألا ستقوم البلدية بذلك وتلزم ذمة صاحب البناء بكافة التكاليف .

بلدية ام الفحم
مكتب مراقب البلدية
أم الفحم 30010
טלפון 6313721 – 04 / 6317740 פקס 04 / 6313504

עירית אום אל פחם
לשכת מבקר העיריה
אום אל פחם 30010

توصيه

على البلديه الطلب من قسم الهندسه اعداد قائمه بالمباني التي يرى قسم الهندسه ضرورة هدمها لغرض توسيع الشوارع او قد تشكل خطرا على السلامه حتى يتم متابعة الموضوع لما فيه من المصلحه والأهميه .

بلدية ام الفحم
مكتب مراقب البلدية
أم الفحم 30010
טלפון 6313721 – 04 / 6317740 פקס 04 / 6313504

עירית אום אל פחם
לשכת מבקר העיריה
אום אל פחם 30010

الخرداوات في اطراف الشوارع

في تقرير سابق لمراقب البلدية حول ظاهرة السيارات والخرداوات المتوقفة في اطراف الشوارع ذكر " ان العديد من هذه السيارات تبقى ملقاة على جانب الطريق لفترة زمنية طويلة مما يسبب ازعاج للمواطن ويحد من حركة المشاة , وعلى المراقبين اجراء جرد لجميع هذه المركبات وابلاغ اصحابها بجرها وابعادها من الشارع العام , وفي حالة الرفض تقوم البلدية بذلك وتحمل اصحاب المركبات المصروفات اللازمة والغرامات المالية حتى يعتبروا ويتعلم غيرهم من ذلك حتى لا يقدموا على ترك سياراتهم في الشارع العام " .

هذا ما جاء في التقارير السابقة وقد رأت المراقبة التذكير في الموضوع لاهميته ولعدم حصول تقدم في هذا المجال مع وضع نظام عمل محدد يتم التركيز فيه على الالية المطلوبة مع تحميل المسؤولية الواضحة للموظف المسؤول عند تطبيق القانون في هذا المجال وهم موظفي الرقابة الميدانية باشراف قسم الصحة .

من الاهمية بمكان التذكير بأن ظاهرة السيارات الغير صالحة للاستعمال والتي تقف طويلا في الشارع دون حراك تحمل في وضعيتها العديد من المشاكل منها :

1- التشويش على المارة والمشاة خاصة عند توقفها على الرصيف او جزء من الرصيف .

2- تحتل مكانا في طرف الشارع مما يمنع اصحاب السيارات الوقوف في مكانها مما يشوش على الطريق العام .

3- من الممكن ان ينكسر الزجاج وتثقب الاطارات في هذه السيارات مما يشكل خطرا على سلامة الاطفال .

4- تتراكم تحت السيارة وحولها الاوساخ والنفايات بسبب عدم تحريكها مما يشوه المنظر العام .

الوضع القانوني :

ينظر الى اصحاب هذه السيارات المتروكة في اطراف الشوارع والتي خرجت من الاستعمال على انهم مخالفون لقانون المحافظة على النظافة 1984- שמירת הניקיון وكذلك مخالفون للقوانين المساعدة لبلدية ام الفحم- المحافظ على النظافة , ولذلك يجب التعامل مع اصحاب هذه السيارات بما ينص عليه القانون المساعد لمدينة ام الفحم وكذلك القانون العام المحافظة على النظافة حسب البنود التالية :

بند 2- قانون المحافظة على النظافة

" لا يلقي أي انسان نفايات , نفايات ابنية خرداوات في الملك العام "

بند ح . قانون مساعد المحافظة على النظافة

" لا يلقي انسان نفايات او خرداوات في الملك العام ."

نظام العمل

1- على البلدية اعلام الجمهور عن طريق النشر بالصحف بأن البلدية بصدد التخلص من السيارات المتروكة في اطراف الشوارع وعلى كل صاحب سيارة غير صالحة للاستعمال التخلص من سيارته لانه سيكون عرضة للغرامات في حالة عدم القيام بذلك ويتحمل كامل التكاليف التي تتكلف بها البلديه لنقل لسيارة .

2- يقوم مراقبوا الصحة بعملية الكشف والبحث عن السيارات المتروكة مع تصويرها وفتح ملف خاص بالموضوع .

3- _توزيع الانذارات لاصحاب السيارات والصاقها على السيارات المتروكة كما سنفصل بالخطوات العملية التي يجب اتخاذها لحل كل الاشكال في الموضوع .

الخطوات التي يجب اتباعها

في حال وجود سيارة متروكة لفترة زمنية طويلة ويلاحظ عليها انها غير قابله للاستعمال كأن تكون اطاراتها مثقوبه أو زجاجها مكسر أو لا تحمل نمرة أو لم تتحرك من مكانها لفترة طويله جدا على مراقب الصحة الصاق ورقة إنذار عليها لفترة زمنية محددة تطالب صاحب السيارة ازاحتها من مكانها بشكل نهائي وفي نهاية الفترة الزمنية المحددة يتم فحص الموضوع من جديد وفي حالة عدم تحرك السيارة يجب اتخاذ الخطوة القادمة وهي كما يلي :

بلدية ام الفحم
مكتب مراقب البلدية
أم الفحم 30010
טלפון 6313721 – 04 / 6317740 פקס 04 / 6313504

עירית אום אל פחם
לשכת מבקר העיריה
אום אל פחם 30010

1- إذا كانت السيارة تحمل نمرة على مراقب الصحة ابلاغ الشرطة بالموضوع حتى يطالب صاحب السيارة نقلها لان المسؤولية في هذه الحاله تقع على الشرطة ولا يجوز لمراقب الصحة نقلها من مكانها حتى لا يتعرض للقضاء من قبل صاحب السيارة. عملية التوجه للشرطة تتم بشكل خطي مع ارفاق صور السيارة والفترة الزمنية التي كانت متوقفة بها وكذلك الانذار الذي تم الصاقه على السيارة .

2- في حالة عدم وجود نمرة على السيارة يتم التحري عن صاحبها وإبلاغه بنقلها وإلا يتم نقلها من قبل البلديه عن طريق مقاول ومن ثم يتم تحمل صاحب السيارة كامل مصروف النقل وذلك حسب القانون .

3 - على البلديه ايجاد موقف للسيارات التي يتم جرها من اجل اعطاء صاحب السيارة الحق في استرجاع سيارته قبل التصرف بها من قبل بيعها أو التخلص منها نهائيا

بلدية ام الفحم
مكتب مراقب البلدية
أم الفحم 30010
טלפון 6313721 – 04 / 6317740 פקס 04 / 6313504

עירית אום אל פחם
לשכת מבקר העיריה
אום אל פחם 30010

قانون مساعد العاب خطرة

يتعرض العديد من الاطفال في فترة العيد لاصابات بحروق وكسور بسبب الالعاب الخطرة التي بحوزتهم ومنهم من تسببت له عاهة مستديمة ومنهم من اضطر للعلاج بالمستشفيات بسبب الاصابات المتكررة من نوعية الالعاب التي يتم بيعها في المحلات التجارية بهدف الربح دون النظر الى خطورة هذه الالعاب على سلامة الاطفال وامنهم , خاصة وان نوعية الالعاب اصبحت تحتوي على مفرقعات ومواد قد تنفجر في يد الاطفال وكذلك العاب البنادق التي تطلق حب كالرصاص بحجم صغير والذي عن قرب قد يؤدي الى اصابات خطرة في وجوه الاطفال واجسادهم .

القانون المساعد "العاب خطره – ام الفحم ":

القانون المساعد لمدينة ام الفحم يتحدث عن الالعاب الخطرة حيث تم تبنيه من قبل البلدية والذي يجب تنفيذه في ارض الواقع حتى نتفادى الاضرار التي تسببها هذه الالعاب .

حسب القانون المساعد بند :

2- لا يعمل أي انسان بأنتاج العاب خطرة او بيعها الا برخصة خاصة من قبل رئيس البلدية .

3- لا يقوم انسان بتشغيل جهاز او لعبة خطره الا برخصه من رئيس البلدبه

4 - طلب رخصه يتم تقديمه لرئيس البلديه موقعا من قبل صاحب الطلب

5- رئيس البلديه يحق له اعطاء رخصه , تجديدها , وضع شروط للرخصه , تبديل , او تعطيل الرخصه

6 - تنتهي صلاحيه الرخصه في 31.12 من كل سنه

7 - يتم دفع رسوم الرخصه في صندوق البلديه

8 - يحق لموظف الرقابه في كل وقت الدخول لاي محل من اجل فحص تنفيذ القانون ولا يجوز لاي احد التشويش على الموظف من اجل القيام بمهام وظيفته

9- من لا يلتزم بتطبيق القانون تفرض عليه غرامة حسب ما جاء في القانون

تشخيص الوضع الحالي

هناك العديد من الظواهر التي تنجم عن عدم تطبيق القانون خاصه ايام العيد بسبب التجمع حول المفرقعات منها

1- ظاهرة تجمع الاولاد في الشوارع خاصة ليالي العيد مما يُعرّض حياتهم للخطر

2- عرقلة حركة السير خاصة ليالي العيد والزحمة التي تتواجد في الطرقات

3- القاء المفرقعات داخل السيارات المارة وتحت الاقدام

4- صفارات السيارات بسبب تجمع الاولاد تقلق راحة السكان

5- اطلاق المفرقعات في ساعات متاخرة من الليل يزعج الاهالي

6- الاحتكاكات بين الاولاد تؤدي الى ظاهرة الشجار بالايدي والذي قد يتطور الى استخدام السلاح والسكاكين كما حدث في بعض المدن العربية

حتى يتم تفادي هذه الظواهر توصي المراقبة ما يلي

<u>توصيات المراقبه</u>

من اجل منع الظواهر السلبية خاصة ليالي العيد يجب تطبيق القانون المساعد بحذافيره وذلك باتباع الخطوات التالية :

1- اصدار نشره باسم البلديه تحذر من خطر الالعاب الخطرة

2- توزيع انذارات الى اصحاب المحلات التجاريه بعدم بيع هذه المفرقعات والالعاب الخطره

3- استصدار اوامر اغلاق لكل محل تجاري يخالف القانون بحكم عدم حصوله على رخصة لبيع المفرقعات

4- ابلاغ الشرطة عن كل محل يقوم ببيع هذه الالعاب

5- تشغيل منظمين خاصة ليالي العيد لتنظيم حركة السير

فرض غرامات على اصحاب المحال التجارية بسبب مخالفة القانون المساعد

بلدية ام الفحم
مكتب مراقب البلدية
أم الفحم 30010
טלפון 6313721 – 04 / 6317740 פקס 04 / 6313504

עירית אום אל פחם
לשכת מבקר העיריה
אום אל פחם 30010

• قانون مساعد الصحة

الفقرة الرابعة من القانون تتحدث عن نظافة الشوارع بما يلي :

1) لا يلقي ولا يسكب ولا يضع أي مواطن بالشارع العام نفايات ورقية أو صناعية أو نفايات أبنية وما الى ذلك .

2) لا يضع ولا يلقي أي انسان قشر بزر أو بقايا فواكه وخضار أو اجزاء حيوانات أو أسماك أو ريش طير في الشارع العام .

3) لا يضع أي انسان لافتة ورقية أو اعلانات في الشارع العام بدون أخذ ترخيص من البلدية ز

4) لا يضع أي انسان زجاج او جبصين او قناني فارغة او بقايا معدنية او كسور اواني او بقايا سيارات في الشارع العام .

بلدية ام الفحم
مكتب مراقب البلدية
أم الفحم 30010
טלפון 6313721 – 04 / 6317740 פקס 04 / 6313504

עירית אום אל פחם
לשכת מבקר העיריה
אום אל פחם 30010

الفقرة السادسة من القانون تتحدث عن الاضرار الصحية بسبب :

1) تربية حيوانات التي تنتج منها روائح كريهة .
2) تجمع نفايات تصدر منها روائح كريهة .
3) حفر تصريف مجاري .
4) مجاري في الشوارع .
5) مياه في الشوارع .

2) لا يضع أي انسان ولا يسبب أي اضرار صحية في الشوارع .

3) في حالة وجود أضرار صحية في الملك الخاص يعتبر صاحب الملك المسؤول عن ازالة الاضرار الصحية بعد ان يوجه له مراقب الصحة الطلب بذلك بشكل خطي واذا لم يلتزم بذلك المالك , يقوم مراقب الصحة بتنفيذ الطلب مع تحميل كامل المصروف للمالك .

لا يخفى على أحد من خلال التجوال في شوارع المدينة أن هناك الكثير من الاضرار الصحية والنفايات المتراكمة هنا وهناك وعلى البلدية وقسم الرقابة بشكل خاص القيام بما هو مطلوب من خلال تنفيذ القانون المساعد الخاص بالصحة.

بلدية ام الفحم
مكتب مراقب البلدية
أم الفحم 30010
טלפון 6313721 – 04 / 6317740 פקס 04 / 6313504

עירית אום אל פחם
לשכת מבקר העיריה
אום אל פחם 30010

القانون المساعد المحافظة على الصحة (שימור רחובות)

الفقرة الثانية في القانون تتحدث عن :

1- لا يضع أي انسان أي شيء قد يسبب ضرر للشارع أو يعرقل السير في الشارع

2- لا يتم وضع الكراسي في الشارع للمقاهي الا بترخيص من رئيس البلدية .

3- لا يعلق أي غرض على السياج أو بمحاذاة الشارع والذي قد يسقط في الشارع ويسبب أضرار .

4- لا يحفر في الشارع ولا يغير بالشارع بدون رخصة من مهندس البلدية .

في كثير من المواقع في البلد نجد ان الناس يحفرون في الشارع ويبقون الحفر كما هي مما يسبب أضرار للناس وسياراتهم وكذلك البعض قد وضع درجات محله في الشارع وبعض المقاهي تضع الكراسي في الارصفة , وعلى البلدية تنفيذ القانون المساعد في هذا المجال , بما يتمشى مع مصلحة الناس وعدم ترك الامور حسب رغبات أصحاب المصالح الذاتية .

بلدية ام الفحم
مكتب مراقب البلدية
أم الفحم 30010
טלפון 6313721 – 04 / 6317740 פקס 04 / 6313504

עירית אום אל פחם
לשכת מבקר העיריה
אום אל פחם 30010

قانون مساعد الباعة المتجولين (רוכלים)

ورد في القانون المساعد :

1- لا يشتغل انسان كبائع متجول في محل عام بشكل يؤثر ويعرقل الاخرين .

2- لا يعمل بائع متجول بدون ترخيص من سلطة الترخيص في البلدية .

3- لا يعمل بائع متجول في أيام الراحة (يوم الجمعة) .

4- لا يؤدي البائع المتجول الى تراكم النفايات وبقايا البضائع في الشارع العام .

5- لا ينادي البائع المتجول على بضاعته بشكل يثير الازعاج لدى الاخرين .

كما هو واضح من القانون فان الباعة المتجولين ملزمين بالانتظام والعمل في ساعات معينة واستصدار رخص عمل وما الى ذلك , ولكن الواقع أقل ما يقال غير ذلك , فنجد الباعة المتجولين يوم الجمعة بالذات يتواجدون بكثافة بجانب المساجد وبدون ترخيص , كذلك ينادون على بضائعهم بصوت عال والنفايات تتراكم في أماكن تواجدهم ناهيك عن وجود بعض البسطات في اماكن ثابته وكأنها اصبحت عقارا وملك خاص لهم كتلك الموجوده في دوار الثانويه او التي امام مسجد المحاجنه يوم الجمعه وعلى البلدية وخاصة قسم الرقابة أن يأخذ دوره في فرض النظام والقانون في هذا المجال

بلدية ام الفحم
مكتب مراقب البلدية
أم الفحم 30010
טלפון 6313721 – 04 / 6317740 פקס 04 / 6313504

עירית אום אל פחם
לשכת מבקר העיריה
אום אל פחם 30010

قانون مساعد مواقف السيارات

في ظل ازمة السير الخانقه في مدينة ام الفحم وخاصة ساعات ما بعد الظهر عند عودة العاملين لبيوتهم وكذلك في أيام العطل والأعياد, وفي ظل انتشار ألمحال التجاريه خاصة في مدخل البلد والمعاناة اليوميه التي تسببها ازمة السير للمواطنين اصبحت الحاجه ملحه لتطبيق قانون مساعد مواقف السيارات والذي سبق للمراقبه الداخليه أن قدمت توصياتها حول هذا الموضوع في تقارير سابقه . ومع الأخذ بعين الأعتبار بأن الموضوع لم يحظى بالمعالجه المطلوبه والصحيحه يأتي هذا التقرير ليؤكد مره اخرى حول ضرورة العمل وفق القانون المساعد مواقف السيارات خاصة باتساع
ظاهرة أزمة السير وفتح محال تجاريه اضافيه في مدخل البلد مما يضاعف الأزمه ويضع المواطن في حرج شديد بسبب أزمة السير اليوميه والمتفاقمه .

حول كل هذه الظواهر يأتي هذا التقرير ليضع أمام ادارة البلديه تشخيص المشكله والحلول المقترحه من أجل تبينها وكل ذلك وفق القانون .

ان المتجول في المدن اليهوديه القريبه وحتى في بعض المدن العربيه مثل الناصره يلاحظ عملية
ترتيب وقوف السيارات من قبيل تأشير الشارع بالأحمر او الأزرق وكذلك من قبيل وضع حواسيب (מסופונים) تنظم عملية الوقوف مع دفع الرسوم المستحقه حيث أن مدخول مواقف السيارات في المدن داخل البلاد هو مصدر لا بأس به خاصة مع وجود الأزمه الماليه الخانقه التي تعاني منها
البلديات وخاصة العربيه منها وبالتالي تطبيق قانون مساعد مواقف السيارات اصبح حاجه ملحه من عدة جوانب وما نجحت بلديه الناصره وكذلك مدينة العفوله في تطبيقه حريا ببلديه مثل بلدية ام

الفحم القيام بتطبيقه ايضا لما في ذلك من الفائده والمصلحه والتي يمكن حصرهما على الاقل في فائدتان مهمتان هما :

1- مصدر دخل اضافي للبلديه
2- تنظيم وترتيب الوقوف بحيث لا يشوش على الآخرين .

<u>تطبيق القانون</u>

فيما يلي بعض من بنود القانون المساعد التي تساعد على تنظيم وقوف السيارات

بند 2-1 رئيس البلديه وبموافقة مفتش السير وبعد التشاور مع ضابط الشرطه يستطيع أن

أ- يمنع أو يحد أو يرتب عملية وقوف السياره أو نوع معين من السيارات .
ب- يحدد شارع معين مسموح به الوقوف .

بند -3-

يستطيع رئيس البلديه تحديد مواقف للسيارات مرتبه بواسطة كرت وقوف وتعيين منظم لعملية الوقوف مقابل مبلغ معين .

بند-4-

في أماكن الوقوف الخاصه , يجب أن تتم عن طريق مصادقه من قبل البلديه واستصدار رخصه لذلك, بعد تقديم الطلب حسب نماذج تعد في البلديه, والرخصه تكون لمدة سنه واحدة على الأكثر ويستطيع المواطن بعدها تجديدها عن طريق البلديه .

من خلال البنود اعلاه ومن خلال بنود اخرى في القانون المساعد تستطيع البلديه ترتيب وقوف السيارات بشكل منظم بالأضافه للحصول على مصدر دخل اضافي كما هو معمول به في بلديات كثيره في البلاد .

من بنود القانون المساعد أيضا:

1. في حالة وقوف السياره في مكان ممنوع الوقوف فيه, على مراقب السير التنويه لصاحب المركبه بطلب ابعاد السياره من المكان واذا لم يقم بذلك على المراقب ابعاد السياره , جرها ووضعها في مكان خاص ولا تتم اعادتها الى صاحبها الا بعد دفع رسوم الجر والغرامات المستحقه أو يستطيع ربط عجلات السياره ولا يتم فكها الا بعد دفع الغرامه .
حتى الآن لم يتم تعيين موظف خاص لمواقف السيارات كما لم تقم ادارة البلديه باصدار توجيهات في مجال تطبيق القانون المساعد مما يبقي موضوع مواقف السيارات غير مطبق مع ما يسبب من ازعاج وأضرار للمواطن في أم الفحم والذي يستحق السير في الشارع براحه وأمان وهذا من واجب البلديه أن توفر للمواطن الراحه من خلال تطبيق القوانين المساعده التي تصادق عليها بنفسها .

حسب القانون المساعد ايضا يمنع بشكل صارم وحاد, توقف السيارات:

1. على يسار الطريق
2. على طريق دراجات معلم
3. في مفترق طرق
4. على الرصيف
5. في الدوار
6. في ممر مشاة معلم
7. في مجال 12 مترا من خط الوقوف
8. على جانبي ممر أمان للمشاه

ما نراه اليوم, هو أن العديد من السيارات تقف في وسط الدوار وعلى حواشيه, بشكل غريب ومستهجن. والبلديه, لا تحرك ساكنا ازاء ذلك, كذلك نجد بعض المركبات الكبيره والضخمه والتي تقف بشكل مزعج في مدخل البلد, وفي اماكن متفرقه في داخل البلد مما يشكل ازعاج للمواطنين ويحجب الرؤيه ويقلق راحة السكان خاصه في ساعات الصباح الباكر عند تشغيل المركبات بصوت مرتفع للتسخين , وكذلك على الأرصفه وعلى مفترقات الطرق, والبلديه لا تأخذ دورها في منع هؤلاء من ايقاف مركباتهم في الأماكن المعده للمشاه ولراحة الجمهور , مع أن القانون المساعد واضح في هذا المجال .

ظاهرة أخرى, وهي أن العديد من السيارات الخربه والتي لم تعد صالحه للاستعمال, والخردوات, تبقى ملقاة على جانب الطريق لفتره زمنيه طويله, مما يسبب ازعاج المواطن ويحد من حركة المشاه

وعلى المراقبين اجراء جرد لجميع هذه المركبات وابلاغ أصحابها بجرها وابعادها عن الشارع العام وفي حالة الرفض تقوم البلديه بذلك, وتحمل أصحاب المركبات المصروفات اللازمه والغرامات

الماليه حتى يعتبروا ويتعلم غيرهم من ذلك كي لا يُقدموا على ترك سياراتهم في الشارع العام هناك العديد من المعوقات التي تحول دون تطبيق القانون المساعد منها .

1- جميع حواشي الشوارع وخاصة في مدخل البلد معلمه باللون الأحمر والأبيض أي ممنوع الوقوف حسب القانون .

2- دخول المركبات الكبيره ووقوفها بجانب الشوارع مما يمنع وقوف السيارات العاديه في أطراف الشوارع .

3- عدم وجود اماكن وقوف رسميه مصادق عليها من قبل البلديه .

4- عدم استغلال المواقف تحت المراكز التجاريه .

5- عدم تدخل الشرطه في فرض القانون .

بناءا على ما تقدم على البلديه اتخاذ الخطوات التاليه من أجل تنفيذ موضوع وقوف السيارات بشكل منظم ومنتظم .

توجيهات المراقبه :

اولا: موضوع السيارات الكبيره

يجب معالجة الموضوع في اتجاهين

ايجاد مواقف منظمه للسيارات الكبيره عن طريق تخصيص قطعة أرض للوقوف بحيث لا يبقى أمام اصحاب السيارات الكبيره عذر أو ادعاء بأنه لا يوجد مكان مخصص للتوقف في ساعات الليل .

الأتجاه الآخر هو فرض القانون على اصحاب السيارات الكبيره في حالة ايجاد مواقف مخصصه لهذا النوع من السيارات عن طريق تحرير المخالفات ومتابعتها في المحاكم في حالة عدم توجههم للمواقف المخصصه لهذا الغرض من قبل البلديه .

ثانيا: الكشف عن جميع المحلات والمراكز التجاريه والتي حسب رخصة البناء يجب أن يكون لديها مواقف سيارات ولكن تم تأجيرها كمحل تجاري وعدم استخدامها كموقف للسيارات . يجب أن يتم التنبيه أمام أصحابها ضرورة تجهيز مواقف السيارات حسب الرخصه والا يتم تحرير المخالفات وتقديمها للمحاكم بسبب مخالفة شروط رخصة البناء .

ثالثا: ايجاد مواقف رسميه من قبل البلديه ومن ثم تجهيزها وتفعيلها عن طريق البلديه أو التوجه

عن طريق مناقصه لأصحاب المبادرات من أجل تفعيلها مقابل رسوم تدفع للبلديه وجباية رسوم التوقف من الناس .

وقد تم الحديث عن هذا الموضوع مع قسم الصحه حيث تم الكشف عن مواقع من الممكن استخدامها كمواقف سيارات منظمه مقابل رسوم تجبى من اصحاب السيارات عن طريق البلديه أو مقاول من هذه المواقع في مدخل البلد .

1- مجمع السلطان
2- محطة النفايات السابقه
3- مقابل منتزه النافوره
4- شارع استاد الرياضي القديم
5- مقابل سلطات البستان

رابعا: تخطيط حواشي الطريق بعد التشاور مع مفتش السير باللون الأزرق والأبيض من أجل السماع لوقوف السيارات بشكل قانوني وكذلك وضع حواسيب ثابته يتم اقتطاع كرت وقوف كما هو معمول به في بلدات كثيره في البلاد , وكل ذلك يؤدي لعملية تنظيم لوقوف السيارات وايجاد دخل اضافي للبلديه .

خامسا: تحرير مخالفات لكل من يخالف القانون من قبيل توقيف السياره في اللون الأحمر أو في الدوار أو بشكل يعرقل حركة السير ومن ثم تقديمها للمحاكمات من أجل فرض هيبة القانون وايجاد دخل اضافي للبلديه .

تلخيص

حسب الوضع القائم اليوم, وبعد مضي اكثر من 15 سنه على المصادقه على القانون المساعد مواقف السيارات, لم تعمل البلديه على تطبيق القانون المساعد لمواقف السيارات, مع أن هذا

الموضوع من أهم الأمور التي يجب على البلديه تطبيقها. خاصة فيما يخص راحة الجمهور الذي يجد نفسه مضطرا أحيانا للسير في وسط الشارع بسبب وقوف السيارات على الأرصفه, وفي الأماكن الضيقه, وفي المقابل عدم تطبيق القانون يسبب خسارات ماليه لخزينة البلديه بسبب عدم جباية الأموال المستحقه من المواقف المسموح بها, كما هو الشأن في كثير من البلديات, والتي يدر موضوع مواقف السيارات الكثير من الأموال لخزينتها .

فالوضع كما هو عليه الان في موضوع مواقف السيارات بقي غير مضبوط وغير مستغل كمصدر دخل اضافي ناهيك عن عدم النظام والانتظام في الشوارع العامه.

والمراقبه توصي بتطبيق القانون المساعد بحذافيره من أجل النظام العام وتحسين مدخولات البلديه الذاتيه .

بلدية ام الفحم
مكتب مراقب البلدية
أم الفحم 30010
טלפון 6313721 – 04 / 6317740 פקס 04 / 6313504

עירית אום אל פחם
לשכת מבקר העיריה
אום אל פחם 30010

قانون الفرض البيئي – صلاحيات المفتشين 2008

חוק אכיפה סביבתית – סמכויות פקחים 2008

تم في تاريخ 3.6.2008 اقرار قانون الفرض البيئي والذي جاء لينظم موضوع عمل المفتشين في السلطات المحلية وكذلك موضوع القوانين المساعدة مما يسهل عملية تطبيق القوانين في اطار السلطة المحلية حيث تم تعديل وتسهيل عدة جوانب في تطبيق القوانين المساعدة في السلطات المحلية وذلك في موضوع :

1- المفتشين

2- الغرامات

3- تطبيق القوانين المساعدة والتي تدخل ضمن اطار قانون الفرض البيئي وفق الالية التي سيتم ذكرها لاحقا .

وفيما يلي حيثيات ومطلوبات القانون :

1- **بداية تطبيق القانون :**

يجب ان يتم تطبيق قانون الفرض البيئي اعتبارا من 11.6.2009 , كما جاء في البند22 للقانون والذي يتحدث عن بداية العمل في القانون سنة كاملة بعد اقراره أي منذ تم اقراره في 3.6.2008 يجب ان يتم تنفيذه في 11.6.2009 .

من خلال فحص الموضوع في البلدية تبين انه حتى الان سنة 2010 لم يتم تطبيق القانون وبالتالي ضاع على البلدية امرين هامين وهما تنظيم عملية تطبيق القوانين المساعدة مع ما

تعانيه البلدية من مشاكل في تطبيق هذه القوانين وقد جاء هذا القانون ليساعدها في تنظيم وتطبيق هذه القوانين , وكذلك ضاع على البلدية مدخول اضافي وهو عملية جباية الغرامات والتي اصبحت ما يزيد عن 3000 شاقل بدلا من 660 شاقل القيمة القصوى للمخالفات حسب القوانين المساعدة المعمول بها حاليا .

توصية : العمل على تطبيق القانون بأسرع وقت ممكن بعد اتمام الامور التي سيتم ذكرها لاحقا في التقرير .

2- **<u>تأهيل المفتشين :</u>**

حتى يتم تطبيق قانون الفرض البيئي يجب ان تتم عملية تأهيل المفتشين في البلدية لكي يتمكنوا من تطبيق القانون مع العلم بأن بلدية والتي يبلغ عدد سكانها ما يزيد عن 20 الف نسمة ملزمة بتطبيق قانون الفرض البيئي والامتناع عن عملية فرض القوانين بواسطة القوانين المساعدة نفسها وكذلك يجب ان يتم الاعلان عن ذلك في الجرائد الرسمية (רשומות) .

حتى الان لم يتم الاعلان عن تأهيل المفتشين في الجرائد الرسمية وكذلك تم تأهيلهم من خلال دورات ولكن لم يتم دفع تكاليف الدورة وبالتالي لم يتم الحصول على شهادة التأهيل – بند 3 أ وبند 3 ب من القانون .

يوصى ان يتم :

1- التوجه للاعلان عن عملية التأهيل في الجرائد الرسمية.

2- دفع رسوم الدورة حتى يتم الحصول على شهادة التأهيل .

3- **<u>الاعلان بالجريدة الرسمية :</u>**

حسب قانون الفرض البيئي بند 11 على المجلس البلدي المصادقة على القوانين التي ستبقى سارية المفعول خارج قانون الفرض البيئي ومن ثم نشر ذلك في الجرائد الرسمية حتى تصبح سارية المفعول .

وبالفعل في جلسة المجلس البلدي رقم 14/2009 بتاريخ 16.12.2009 تم المصادقة على قائمة القوانين التي ستبقى خارج نطاق تعديل القانون المساعد (المحافظة على البيئة) من قبل وزارة الداخلية ومن ضمنها :

قانون الباعة المتجولين

قانون البنايات الخطرة

قانون العاب خطرة

قانون فتح واغلاق المحال التجارية

قانون مواقف السيارات

قانون الحراسة

وغيرها من القوانين , ولكن وعلى الرغم من توجه مدير قسم الصحة للمستشار القضائي للعمل على نشر القوانين في الجرائد الرسمية من تاريخ 27.12.2009 وكذلك رسالة اخرى من تاريخ

10.1.2010 الا انه حتى الان مع نهاية سنة 2010 لم يتم تنفيذ هذا الامر من قبل المستشار

القضائي وبالتالي تأخر تنفيذ القانون سنة ونصف كاملة دون مبرر .

يوصى ان يقوم المستشار القضائي حالا وسريعا بالعمل على نشر القوانين في الجرائد الرسمية ,

على ان يتم بعد النشر العمل على تطبيق القانون كما جاء وفق قرار المجلس البلدي .

محو الديون

بلدية ام الفحم
مكتب مراقب البلدية
أم الفحم 30010
טלפון 6313721 – 04 / 6317740 פקס 04 / 6313504

עירית אום אל פחם
לשכת מבקר העיריה
אום אל פחם 30010

قدم مراقب البلدية تقريرا مطولا حول موضوع محو الديون في سنة 2009 والذي حتى الان وبعد مضي اكثر من عشرين عاما على تسلم الحركة الاسلامية زمام الامور في البلدية ولم يتم محو الديون بما يتمشى مع القانون لاي مواطن من مدينة ام الفحم, على الرغم من كون الوضع الاقتصادي اجتماعي في المدينة يعتبر متدني جدا ويحتل رقم 2 في سلم الترتيب العام في الدولة حسب تصنيفات وزارة الداخلية .

وقد ذكر في التقرير ان بلديات متقدمة وغنية في الدولة مثل تل ابيب ورمات جان قد قامت بعملية محو ديون لمواطنيها حسب تقرير مراقب الدولة, فكم بالحري بلدية مثل بلدية ام الفحم ومواطنين يعانون من الفقر وشح الامكانيات مع ما يؤثر ذلك على نسبة الجباية وعدم تجاوب المواطنين مع دفع المستحقات لانهم لا يحصلون على مستحقاتهم في محو الديون او الاعفاءات التي يجب ان يحصلوا عليها, والتي لم يتم تنفيذها في الحاسوب بسبب مشاكل مختلفة جاء ذكرها في التقرير ووجدت حلا لها في مرسوم الوزارة من عام 2001 حول محو الديون, والذي يعتبر المحور الاساسي الذي تم صياغة التقرير بناء على التعليمات الذي جاءت في جسم المرسوم .

وقد اتفق في جلسة عقدت بتاريخ 9.3.2010 , وشارك فيها الى جانب رئيس البلدية كل من محاسب البلدية والمستشار القضائي , على خطوات عملية من اجل محو الديون بما يتمشى مع القانون, وقد تعهد رئيس البلدية شخصيا امام مراقب البلدية بأنه حتى نهاية 2010 ستكون البلدية قد قامت بعملية محو ديون كمشروع طلائعي له ما بعده, ولكن للاسف حتى الان 2011 لم يوفي رئيس البلدية بوعده ولم يتم محو الديون, وما اتفق عليه لم ينفذ بعد .

وقد اتفق على بنود محددة وهي :

1- 200 ملف تابعة لبنيامين حين استكمال الاجراءات ومحوها لم يتفذ بعد .

2- تعاقد مع المحامي محمد فتحي لفحص الملفات وتجهيزها للتوقيع مع المحامي والمحاسب لم ينفذ بعد .

3- الطلبات التي تم محوها من الحاسوب رغم انها استوفت الشروط يتم اعفائهم جميعا عن طريق الحاسوب دون الرجوع للمحاسب والمحامي لم ينفذ بعد .

4- محو الديون للشركات المفلسة لم ينفذ بعد .

وبالتالي نلاحظ من خلال القائمة اعلاه ان البلدية لم تتقدم خطوة في هذا المجال نحو محو الديون, على الرغم من وعود رئيس البلدية, وتقارير مراقب البلدية وتفرغ محامي للموضوع , بالتالي السطر الاخير في الموضوع هو عدم محو أي دين حتى الان